

إذا توضأ رجل ثم ذهب للصلاة وشك في وضوءه أثناء الصلاة أو بعدها فما العمل؟ الشيخ الفوزان -كبار العلماء

صالح الفوزان

إذا توضأ رجل ثم ذهب للصلاة وشك في وضوءه أثناء الصلاة أو بعدها فما العمل؟ إذا توضأ الإنسان بيقين وأكمل الطهارة ثم حصل له شك بعد ذلك هل انتقض وضوءه أم لا؟ فإنه لا يلتفت إلى هذا الشك لأنه متيقن أنه متوضأ بيقين - [00:00:00](#)

قيل لا يزيل بالشك في قوله صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدكم في بطنه شيء أشكل عليه أخرج منه شيء فلا ينصرف حتى يسمع صوته أو كان أو يجد ريحاً فاليقين لا يزول بالشك. الطهارة وفي غيرها. نعم - [00:00:20](#)